

لما زاد العلم فقال
 على انه جمع كرفع لان المذكر الذي لا يعقل في حكم المرفوع
 كالحباد الصافات وايام الحيات او مرفوعة بتاويل
 الكلمات ولم تقدر على المضارع ولم يذوالا
 للاستغراق ولا في قسم الاسم بوزن في قسم المرفوع بالنسبة
 تقدير المرفوعات فيكون القسم اعم من القسم او تخصص
 الاسماء فقط اوع الحدود كلها بعيدا ايضا تخصيص المرفوع الا
 عراب بالمرفوع يستدعي ان لا يكون المرفوعا ولا منصوبا
 ولا مجرورا ولا فاعلا ولا مفعولا وهذا خلاف الراجح ما اورد
 ان يجعل الاعراب مبنيات عام وهو ما اقتضاه عرض
 معني يتعلق العالم ليكون دليلا عليه فان لم يجمع من ظهوره
 بشي ملحوظ وان منع حاله ارض فتقديره ارضي في نفسه
 محلي وهذا تابع لمقتضيه فيجوز في غير الحرف والماض والامر
 بغير اللام وخاص بالاولين والافعال للعام وكذا محالها في الكلام
 والمرفوع في الاصطلاح ما اشترط على الحاضر فظهر ان المنسب
 تقدير المبنيات على المرفوعات وبيان الحلال ايضا ثم المرفوعات
 اما مرفوعة لعدم العالم ارض محذوف او مبتدأ ارض محذوف
 او مجموع قوله الفاعل مفعول ما لم يسم فاعله المثل هذا
 حل جامض فيكون ما ليس ارض مرفوع خبر محذوف والمجاز
 اسناد الى المرفوع الاصطلاح في تخصص الفعل وان عم ما في حكمه
 مع كونه خلافا للتبادر المحل للمحد بل جمع بين الحقيقة والمجاز
 ولا تهيئة لعموم وايضا ان اريد بالتسناد والاصطلاح كما
 في حد الكلام فله جمع وروم المرفوع وان اريد معنى النسبة

مع عدم تبادر فلا منع وكون ما يحتمل ان يرفع لا يفيد لان
 الغرض من المدحوق المحدود لا جلاء اعراب مخصوصا بل مرفوعة
 الاصطلاح فالحال الصحيح منسب اليه المرفوع ارضه نسبة وصيغة
 ولا حارة اليه ذكر التقدم لان المسند في نحو يرضى المنة لا الفعل
 وما قيل من ان التسناد الى خبر شيئا اسناد اليه الحقيقة في المعنى
 على ما يشعر في الحقيقة لا في اللفظ الذي لا يحل فيه الا تزيان
 رجلا في قوله كبريت رجلا ضربه اسناد اليه الضرب في المعنى
 مع كونه منصوبا واما المتدا المتقدم حين فاسنادا ما حاد لا مركب
 لا فعل ارضه فاعتبار وجوب التقدم في النسخ الا في قوله لا فراه ضارب
 والمتبادر من التسناد النسبة ما بالاصالة فيخرج التواضع وانها سبحانه
 الاضمار والاشارة والاحكام في وسلي وصحة ايراص الفاعل
 والاول انه ان يلية ارض في معناه الفعل لا فصل لكن عامة في مع
 شدة احتياج اليه جعل كالمزيد الاخير من شرطه اسكان اللام
 في نحو ضربت وضربته دون ضربه وتاويل هذا لا يمنع وجوب
 الولى وانتهاجهم بما رضى والاصلي في هذا اظهر والمضى يستعمل في
 الراجح فالبا فاعل عدول فصح الاضمار ان التيان خبر الفاعل
 الفاعل التثنية والتثنية قبله ذكر الفاعل نحو ضربت عنه من زيد لانه
 وان كان موقفا لفظا فمقدم رتبة فكان كمنسوبة تعالي واذا
 ارتبط ابراهيم ربه والمتمتع ما احتجما ولا يتقدم الفاعل على الفعل
 قيل لانه ياتى بالمتبادر وهذا لا يفيد الوجوه نحو اقام زيد لعموم
 تفسيره في المشي والجمع وعدم تقدمهما ليدل على ان المرفوع المتبادر
 ليس بفاعل ولا يتعد لفظا بل اذ كان في قوله لا يلزم قيام
 حدث واحد محلي في نظر لان مدلول الفعل المنسب اليه ان كان في